

حصار غزة...مأساة مجتمع...

- دراسة في ضوء الشرعة الدولية لحقوق الإنسان -

أ. سعيد العابد

جامعة باتنة

ملخص:

يعيش قطاع غزة الفلسطيني حصارا خانقا، فرضه العدو "الإسرائيلي" منذ جوان 2007م. ولقد انتهكت في تلك الرقعة الجغرافية الصغيرة مجمل حقوق الإنسان المنصوص عليها في الشرعة الدولية، ومما زاد من معاناة سكان القطاع، تلك النتائج المدمرة للحروب الثلاثة التي شنتها "إسرائيل" أعوام (2008م/2009م و2012م و2014م)، وقد عمّقت السلطات المصرية تلك المأساة بالإغلاق الدائم لمعبر رفح منذ عزل الرئيس المصري محمد مرسي في منتصف 2013م.

لا يزال الحصار مستمرا بسبب التعنت الإسرائيلي والتعاون المصري من جهة و التدخل المخجل الدولي والعربي من الجهة الثانية. لقد أثبت حصار غزة بذلك، عدم قدرة المنظومة القانونية؛ سواء الدولية أم العربية في وضع حد لتلك الانتهاكات الجسيمة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان، تلك الانتهاكات التي تدعو الجميع بصورة جادة لمراجعة آليات القانون الدولي في عدم الإفلات من العقاب.

Abstract

Since 2007, the Gaza Strip in Palestine has been under a tight embargo imposed by the "Israeli" enemy. In addition, it has witnessed serious violations of the human rights stipulated in the international bill of human rights. Also, Gaza residents have endured severe consequences inflicted by the three wars waged by "Israel" (in 2008/2009, 2012, 2014). Furthermore, the Egyptian authorities have also contributed to the deteriorating situation in Gaza by shutting down Rafah border permanently after Mohamed Morsy had been dethroned in the mid 2013.

The Gaza embargo is still ongoing because of two reasons: the Israeli intransigence backed by the Egyptian authorities on the one hand, and the timid international and Arab intervention to find a solution on the other hand. The Gaza embargo translates into a failure in the execution of the international and Arab legal systems in order to put an end to the mentioned human rights violations. Therefore the international law mechanisms require to be reviewed so that violations are followed by punishment.

مقدمة :

تعتبر حركة الأشخاص والسلع بين الدول في وقتنا الحالي، الشريان الأساسي لاستمرار الحياة البشرية على أفضل وجه، حيث إن الحركة بمجالاتها الثلاث؛ البرية والجوية والبحرية، باتت من الضرورات القصوى للحياة، بل أصبحت عنصرا من عناصر الأمن القومي لجميع دول العالم.

إن من المعروف غالبا، أن هناك استثناءات ترد على القواعد العامة، وقطاع غزة كذلك، إذ أنه فعلا يشكل حالة استثنائية وفريدة في العالم بسبب الحصار المضروب عليه منذ جوان 2007م. حيث تشكل المعابر البرية السبيل التجاري الوحيد للقطاع، إذ يرتبط قطاع غزة بالعالم الخارجي عن طريق سبعة معابر برية، تسيطر مصر على معبر واحد بحكم الحدود المشتركة بينها وبين القطاع وهو معبر رفح، بينما يسيطر الاحتلال "الإسرائيلي" على الستة الباقية وهي: المنطار (كارني)، وكرم أبو سالم (كيرم شالوم)، وبيت حانون (إيريز)، والعودة (صوفا)، والشجاعة (نحال عوز)، والقرارة (كيسو فيم) - التسمية الواردة بين الأقواس هي التسمية العربية - والخارطة التالية تبين الموقع الجغرافي للمعابر على امتداد حدود قطاع غزة :



خارطة معابر قطاع غزة.⁽¹⁾

في 2006/01/25م، أجريت انتخابات تشريعية فلسطينية تمخض عنها فوز حركة حماس* بأغلبية مقاعد المجلس التشريعي الفلسطيني⁽²⁾، مما أدى إلى محاصرة القطاع من قبل الاحتلال "الإسرائيلي" حصارا شمل كل الجوانب؛ و لم تتردد "إسرائيل" في التهديد بمحاصرة الشعب الفلسطيني ولطالما فعلت ذلك، لكن هذه الجولة من تجويع الشعب وحصاره كانت اشد وأكثر تنوعا، إذ شملت كلا من الجانب السياسي والعسكري والاقتصادي⁽³⁾، مما يدل على أن الحصار ليس وليد ما أفرزته الانتخابات فقط، وإنما كان قبل ذلك ولكن اشتدت وطأته بعد ما تغيرت الخارطة السياسية الفلسطينية بعد تلك الانتخابات. فما هي آثار هذا الحصار على حقوق الإنسان في القطاع؟

سوف يتم تناول هذه الآثار من ثلاثة جوانب أساسية هي: الجانب الصحي و الجانب الاقتصادي و الجانب الاجتماعي ويكون ذلك وفق الخطة التالية:

المطلب الأول: الآثار الصحية الجسدية و النفسية.

في هذا المطلب سوف يتم الحديث عن الآثار التي سببها الحصار لسكان قطاع غزة على الجانب الصحي بشقيه الجسدي و النفسي.

الفرع الأول: الآثار الصحية الجسدية.

لقد تسبب تقليص الوقود الداخل إلى القطاع في توقف 70% من سيارات الإسعاف التابعة لوزارة الصحة والبالغ عددها 225 سيارة إسعاف⁽⁴⁾ مما أثر سلبا على أداء القطاع الصحي، وقد عمد سكان القطاع إلى الاعتماد على وسائل بديلة لتوفير احتياجاتهم من الطاقة، فعمدوا إلى استخدام زيت الطهي كبديل عن الوقود بالرغم من تحذيرات المختصين في مجال الصحة من خطورة زيت الطهي واستخدامه كوقود لتشغيل السيارات والذي ينذر بكارثة بيئية وصحية.⁽⁵⁾

و ذكر بيان صادر عن منظمة الصحة العالمية في 2007/12/06⁽⁶⁾ أن الوضع الصحي في قطاع غزة يعاني مخاطر كبيرة بسبب الحصار المفروض عليه منذ جوان 2007، وأوضح البيان في نصه أن سلطات "الاحتلال الإسرائيلي" رفضت منح 713 مريضا من غزة تصاريح للخروج من القطاع للعلاج، وأضاف البيان أن نسبة المنوعين من السفر لأجل العلاج قد ازدادت من 10.7% قبل الحصار إلى 22.9% بعد الحصار⁽⁷⁾، وهي نسبة مضاعفة بالمقارنة مع نسبة ما قبله.

وقد بلغ عدد الوفيات في قطاع غزة بسبب الحصار الخانق إلى غاية منتصف عام 2009: 337 حالة وفاة⁽⁸⁾. كل هذا وبغض النظر عن الحالات الخاصة جدا والنادرة كالوفيات والولادة على الحواجز.

إن الجانب الصحي في القطاع قد تدهورت خدماته تدهورا خطيرا من كل الجوانب مثل نقص الأدوية وغلائها وانعدامها أحيانا وكذا تعطيل ونقص الأجهزة الطبية الضرورية كأجهزة تصفية الدم واضطرابات في برامج كافة مرافق القطاع حتى وصل الحال إلى أن الحكومة الفلسطينية المقالة قد اضطرت للإعلان في 2007/10/22 عن إغلاق غرف العمليات في مستشفيات القطاع، نظرا لنفاذ غاز "النيتروز" اللازم لتحذير المرضى⁽⁹⁾.

لقد أصبح حق الإنسان الغزي في الحياة لا معنى له، بل حقا يجب أن يُسلب منه بكل الوسائل على مرأى ومسمع المجتمع الدولي، وهي مخالفات صريحة للتشريعات الدولية في مجال حقوق الإنسان. وبالرغم من النداءات المتكررة من هنا وهناك وحتى من قبل الأمين العام للأمم المتحدة "بان كيمون" الذي زار القطاع في مارس 2010 وطالب "إسرائيل" برفع الحصار عن القطاع، حيث صرح قبل الزيارة بقليل بقوله:

"سأتوجه إلى غزة للتعبير عن تضامني مع مصير الشعب الفلسطيني الذي يعيش هناك و لتأكيد ضرورة إنهاء الحصار"⁽¹⁰⁾. ولكن دون أي جدوى.

إن الفعل الإسرائيلي بهذه الطريقة يشكل مخالفة صريحة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان بصفة عامة والقانون الدولي الإنساني بصفة خاصة لاسيما المادة 17 من اتفاقية جنيف الرابعة التي نصت على أنه: "يعمل أطراف النزاع على

إقرار ترتيبات محلية لنقل الجرحى والمرضى والعجزة والمسنين والأطفال والنساء النفاس من المناطق المحاصرة أو المطوقة، ولمرور رجال جميع الأديان، وأفراد الخدمات الطبية والمهمات الطبية إلى هذه المناطق"، وكذا المادة 23 من نفس الاتفاقية حيث جاء فيها: "على كل طرف من الأطراف المتعاقدة أن يكفل حرية مرور جميع رسالات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسله حصرا إلى سكان طرف متعاقد آخر من المدنيين، حتى لو كان خصما. وعليه كذلك الترخيص بحرية مرور أي رسالات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، والنساء الحوامل والنفاس. يخضع التزام الطرف المتعاقد بمنح حرية مرور الرسالات المذكورة في الفقرة المتقدمة..."

وفي حالة عسيرة ومزرية يعيش كافة سكان القطاع يتألمون ويعانون قسوة العيش وظلم المجتمع الدولي من بعيد والجار من قريب ولا شيء تغير...

الفرع الثاني: الآثار النفسية.

تعتبر الطفولة الفئة العمرية الأكثر تعرضا للصدمات النفسية و ذلك بحكم بيولوجيتها و عقلها الحديثين لذلك سيتم إفرادها بالحديث هنا.

نصت المادة السادسة من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل في فقرتها الأولى و الثانية علي أن لكل طفل حقاً أصيلاً في الحياة و على الدول الأطراف أن تكفل إلى أقصى حد ممكن بقاء الطفل ونموه، غير إن الحصار وإغلاق المعابر سببا معاناة كبيرة لأطفال غزة من الناحية الصحية و خاصة النفسية؛ وذلك يعود بالدرجة الأولى إلى منع دخول المواد والمستلزمات الطبية المختلفة.

فقد جاء في تقرير لمركز المعلومات الوطني الفلسطيني أن الأطفال الفلسطينيين تعرضوا لظروف صعبة جراء سياسات الاحتلال المتمثلة في:

أ- مشاهدة أعمال عنف من تخويف وإرهاب أو قتل شخص على صلة به.

ب- تعرض الطفل للإصابة بالعيارات النارية، والإعاقات الجسدية الناتجة عن تلك الإصابات.

ج- فقدان أحد الوالدين عن طريق القتل أو الاعتقال.

د- هدم البيوت وفقدان المأوى وبالتالي التشريد القسري.

هـ- التعرض للقصف المتكرر، وإطلاق النار في الليل والنهار.

هذه الظروف الصعبة التي عاناها ويعانيها الطفل الفلسطيني أنتجت عنده مظاهر نفسية تتمثل في:

أ- القلق والخوف والتوتر الزائد. ب- التششت وقلة الانتباه وعدم التركيز.

ج- الاضطراب والحزن والاكتئاب. د- ضعف الذاكرة والنسيان.

هـ- الحركة الزائدة والعنف مع الآخرين. و- الاستيقاظ المفزع ورؤية الكوابيس.

ي- التمرد وعدم الطاعة والبقاء بجانب الكبار لعدم شعورهم بالأمان.⁽¹¹⁾

ويذكر أن حرب 2009/2008 على غزة قد خلفت 1411 شهيدا منهم 355 طفلا⁽¹²⁾ أما حرب 2014م فقد خلفت 530 شهيدا من الأطفال أي ما نسبته 24 % من اجمالي الضحايا⁽¹³⁾، وهو رقم جد مرتفع إذ يمثل

ربع الشهداء و الأمر الذي يؤكد بجلاء مدى معاناة الطفل في غزة (بشكل خاص) من العنف و الاحتلال و الحصار "الإسرائيلي".

ومن جانب آخر متعلق بالطفل؛ فبحسب ما أعلنته وكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (أونروا) فقد ارتفعت نسبة وفيات الأطفال الرضع في قطاع غزة للمرة الأولى منذ خمسين عاما، بسبب الحصار الإسرائيلي المفروض على القطاع منذ نحو تسع سنوات.

وأفادت نفس الوكالة في بيان لها أن نسبة وفيات الأطفال الرضع في قطاع غزة زادت بنسبة ملحوظة خلال السنوات الأخيرة، ففي 1960 كان يموت 127 طفلا في غزة قبل إنهاء عامهم الأول من بين كل ألف مولود، وفي 2008 تراجع هذا العدد إلى 20.2 رضيعا من كل ألف. غير أن آخر إحصاء لوكالة أونروا في 2013 كشف أن نسبة الوفيات بين الأطفال الرضع ارتفعت إلى 22.4 رضيعا، كما ارتفع عدد الرضع الذين يموتون قبل أسبوعهم الرابع من 12 لكل ألف في 2008 إلى 20.3 لكل ألف في 2013، بحسب آخر بيانات الوكالة التي تنفذ إحصاء كل خمس سنوات.⁽¹⁴⁾

وقد ذكر تقرير التنمية البشرية الصادر عن الامم المتحدة لسنة 2014 في معرض حديثه عن التنمية البشرية للطفولة المبكرة إن: "الأطفال في قطاع غزة يعانون من اضطرابات عاطفية وسلوكية أكثر بثلاث مرات من أطفال الطبقة الوسطى في كندا".⁽¹⁵⁾

لقد تضمن نص المادة 23 من اتفاقية جنيف الرابعة الحديث عن حقوق الطفل حيث جاء فيها: "... والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر"، وفي صك آخر، نصت اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل بصفة أكثر تأكيداً وتنظيماً، حيث جاء في نص المادة 1/24: " تعترف الدول الأطراف بحق الطفل في التمتع بأعلي مستوى صحي يمكن بلوغه، وبحقه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي. وتبذل الدول الأطراف جهدها لتضمن ألا يحرم أي طفل من حقه في الحصول على خدمات الرعاية الصحية هذه".

إن المقارنة بين النصوص القانونية والنتائج المترتبة على الأفعال "الإسرائيلية" في قطاع غزة يوصلنا إلى الاستنتاج أن الحصار "الإسرائيلي" يناهز إجمالا الشرعة الدولية لحقوق الانسان بصفة عامة، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل بشكل خاص وهو ما يعتبر انتهاكا صارخا للقانون يستوجب المساءلة الدولية. المطلب الثاني: الآثار الاقتصادية.

نظرا لتشعب وشساعة الميدان الاقتصادي، سوف يتم التركيز ههنا على الجوانب التي تبرز المعاناة المباشرة التي تمس حقوق الانسان الغزي في حياته اليومية، و هي كما يلي :

الفرع الأول: الجانب الغذائي.

ذكرت اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار في تقرير لها⁽¹⁶⁾ أن تقديرات برنامج الأغذية العالمي أشارت إلى أنه فيالفترة ما بين 2007/10/01 و 2007/11/4، أي لمدة شهر واحد فقط تمت تلبية ما نسبته 41% من احتياجات

الواردات من الأغذية والمواد التجارية، مشيرة إلى وجود نقص كبير في المواد الأساسية، مثل القمح، والزيت، وحليب الأطفال.

وطبقا لبرنامج الأغذية العالمي، فإنه من بين 62 % من الأسر التي صرّحت عن انخفاض في الإنفاق، تحدثت 39.5 % من هذه الأسر عن تخفيض إجمالي على شراء الغذاء.⁽¹⁷⁾

ومن جهة أخرى اصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تقريرا يشير فيه إلى أنه خلال الفترة الممتدة من 2007/11/01 إلى غاية 2007/11/10 لم يسمح الاحتلال "الإسرائيلي" إلا بمرور المواد الغذائية الأساسية وبشكل متقطع، فعلى سبيل المثال سمحت "سلطات الاحتلال" خلال تلك الفترة بفتح معبر "كارني" الذي يعد المعبر التجاري الأساسي للقطاع استثنائيا لمدة 10 أيام فقط، لإدخال حبوب القمح والدقيق والأعلاف⁽¹⁸⁾، ونتيجة إغلاق معبر المنطار "كارني"، فقد شهد القطاع أزمة إنسانية حقيقية تتمثل في نقص حاد في المواد التموينية الأساسية مما أدى إلى ارتفاع كبير في الأسعار، كما ساهم الإغلاق المصري من المعبر رفح رغم الفتح الاستثنائي المتقطع في اشتداد الوضع المأساوي لسكان القطاع بصفة عامة، والجدول التالي يبين الارتفاع الحاد في أسعار المواد الغذائية الأساسية بعد إغلاق المعابر.

السلعة	الوزن/العدد	قبل الإغلاق في 2007/06/15		بعد مرور 6 أشهر من الإغلاق	
		السعر بالدولار	السعر بالشيكل	السعر بالدولار	السعر بالشيكل
اللحم	1 كغ	9.92	38	15.67	60
الدجاج	1 كغ	-	-	2.35	9.5
الدقيق	50 كغ	23.50	90	35.25	130.5
السكر	50 كغ	28.72	110	30.03	115
زيت الزيتون	1 لتر	4.96	19	5.48	21
الشاي العادي	1 كغ	4.70	18	6.79	26
الفول	25 كغ	22.85	87.5	32.64	125
الحمص	1 كغ	1.31	05	1.57	6
الاسمنت	50 كغ	4.18	16	52.22	200
الإسمنت الأبيض	50 كغ	10.44	10	70.50	270
الغاز المتزلي	أسطوانة	10.44	40	15.40	59
البترين	لتر واحد	1.34	5.16	1.57	06
السولار	لتر واحد	0.78	03	1.31	05
الغاز الأبيض	لتر واحد	0.78	03	1.31	05
علبة العسل	علبة حجم صغير	0.52	02	6.01	23

جدول يبين الارتفاع الحاد في الأسعار بسبب إغلاق المعابر⁽¹⁹⁾ 1 دولار = 3.83 شيكل

يبين الجدول الارتفاع الواضح والكبير في الأسعار بعد إغلاق المعابر الأمر الذي يبين حقيقة المعاناة التي يعيشها سكان القطاع والسبب الرئيس يعود إلى الممارسات اللاقانونية التي تقوم بها سلطات الاحتلال ومعها مصر من خلال إغلاق المعابر الأمر الذي ينعكس بصفة جد سلبية على حق الإنسان الغزي في الحياة الكريمة.

إن سلطة الاحتلال ومصر، قد خالفتا قواعد الشرعة الدولية لحقوق الإنسان الخاصة بحق الإنسان في الحصول على الغذاء وما تحتاجه حياته الكريمة، لاسيما المادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي أفردت للحديث عن الحق في مستوى معيشي مناسب للفرد ولعائلته بما في ذلك الغذاء والسكن واللباس حيث جاءت كما يلي:

المادة 1/11: تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في مستوى معيشي مناسب لنفسه ولعائلته، بما في ذلك الغذاء المناسب والملبس والسكن، كذلك في تحسين أحواله المعيشية بصفة مستمرة. وتقوم الدول الأطراف باتخاذ الخطوات المناسبة لضمان تحقيق هذا الحق، مع الإقرار بالأهمية الخاصة للتعاون الدولي القائم على الرضاء الحر في هذا الشأن.

المادة 2/11: تقوم الدول الأطراف في هذا العهد، إقراراً منها بالحق الأساسي لكل فرد في أن يكون متحرراً من الجوع، منفردة أو من خلال التعاون الدولي، باتخاذ الإجراءات بما في ذلك البرامج المحددة والتي تعتبر ضرورية: أـ من أجل تحسين وسائل الإنتاج وحفظ وتوزيع الأغذية، وذلك عن طريق الانتفاع الكلى من المعرفة التقنية والعلمية ونشر المعرفة بمبادئ التغذية، وبتنمية النظم الزراعية أو إصلاحها بحيث يحقق ذلك أكبر قدر من الكفاءة في التنمية والانتفاع من الموارد الطبيعية.

بـ من أجل تأمين توزيع عادل للمؤن الغذائية في العالم تبعاً للحاجة مع الأخذ بعين الحسبان مشكلات البلدان المستوردة للأغذية والمصدرة لها.

وكذلك المادة 23 من اتفاقية جنيف الرابعة حيث جاء فيها :

" على كل طرف من الأطراف المتعاقدة أن يكفل حرية مرور جميع رسالات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسله حصراً إلى سكان طرف متعاقد آخر المدنيين، حتى لو كان خصماً. وعليه كذلك الترخيص بحرية مرور أي رسالات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، والنساء الحوامل والنفاس. يخضع التزام الطرف المتعاقد بمنح حرية مرور الرسالات المذكورة في الفقرة المتقدمة..."

فبرغم صراحة نصي المادتين السابقتين في إقرار حق الإنسان في الغذاء واللباس والسكن و وجوب توفير ذلك من قبل كل الأطراف المسؤولة سواء وقت السلم أم الحرب، إلا أن الاعتداء عليه من قبل كل من "إسرائيل" و مصر بدرجة أقل، اعتداء واضح وصريح وهو ما يستوجب مسؤوليتيهما القانونية على ذلك.

الفرع الثاني: على صعيد العلاقات التجارية مع الخارج.

إن غياب الواردات الرئيسية بما فيها المواد الأولية مقرونا بحظر الصادرات قد تسببا في تدهور النشاط الاقتصادي للقطاع الخاص وأديا إلى فقدان حوالي 120 ألف منصب شغل، كما قامت قوات الاحتلال بإلغاء الكود الجمركي

للقطاع ومنع رجال الأعمال من الخروج للعالم الخارجي⁽²⁰⁾، وهو ما يتسبب مباشرة في إعاقه عجلة التنمية بصفة عامة.

إن قطاع غزة يعتمد منذ عشرات السنين (أوائل الثمانينيات بعد ترسيم الحدود بين مصر وإسرائيل عقب اتفاقية كامب ديفيد) على الأنفاق* كسبيل لإدخال السلع و الأغذية و الوقود من الجانب المصري، لكن السلطات "الإسرائيلية" كثيرا ما تستهدف هذه الأنفاق بقصفها بالطيران و خاصة أثناء أي عدوان تشنه على القطاع، وفي نفس السياق، وبذريعة "مكافحة الإرهاب"، قامت السلطات المصرية - بعد عزل الرئيس المنتخب محمد مرسي- بإنشاء منطقة عازلة بين مصر و القطاع، فهدمت الأنفاق؛ وذلك بضخ كميات كبيرة من مياه البحر المالحة في القناة التي حُفرت خصيصا لذلك الأمر الذي ينذر بكارث بيئية جد خطيرة على الأراضي الفلسطينية المحاذية لمصر من جهة، و على الوضع الاقتصادي لسكان القطاع من جهة أخرى باعتبار أن الأنفاق هي السبيل الوحيد لتخفيف الحصار على سكان غزة.⁽²¹⁾

وقد قال أحمد بحر، النائب الأول لرئيس المجلس التشريعي الفلسطيني (البرلمان)، في قطاع غزة، اليوم 2015/12/23م، إن:

1/ استمرار إغلاق السلطات المصرية لمعبر رفح البري، "ينذر بكارثة إنسانية وصحية وبيئية."

2/"لقد بلغ عدد المسافرين خلال العام الجاري، 12633 مسافراً فقط، من أصل نحو 25 ألف مسجل في الوزارة يحتاجون للسفر."

3/:"لقد بلغ عدد القادمين إلى القطاع خلال العام الحالي، 9222 فرداً فقط، وهذا يعتبر عام 2015 الأسوأ في عمل المعبر."⁽²²⁾

إن هذه النتائج التي أعلنها المجلس التشريعي في غزة تدل أن هناك مأساة يعيشها سكان القطاع، سواء بسبب المنطقة العازلة أم بسبب الغلق المستمر لمعبر رفح من قبل السلطات المصرية، والتي تعبر عن تلاقي الفعل المصري بالفعل الإسرائيلي في عملية الحصار، وهذه الأفعال في مجملها تعتبر انتهاكات صريحة للشرعة الدولية لحقوق الإنسان في غزة.

الفرع الثالث: على صعيد مياه الشرب والصرف الصحي.

اصدر المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان تقريرا يشير فيه إلى أنه وبسبب الدمار الذي أصاب محطات ضخ مياه الشرب والشبكات ومحطات تكرير المياه الآسنة وانقطاع الكهرباء، لا يزال 100 ألف شخص لا يحصلون على مياه الشرب إطلاقا ما دفعهم إلى البحث عنه بأي وسيلة، ونصف السكان يحصلون على مياه مالحة وملوثة وغير صالحة للشرب، كما أن توقف محطات التكرير جعل المياه المتبدلة تشكل بحيرات على امتداد الشاطئ لوثت المياه الجوفية والمزروعات.⁽²³⁾

وهذا الشأن ينطبق على جميع الجوانب والأصعدة الأخرى من صحة وبيئة وطاقة، والحديث في هذا طويل؛ لأنه وفي هذه اللحظات التي تكتب فيها هذه الأسطر ترد علينا مختلف المنظمات الإنسانية سواء الحكومية أو غير الحكومية وكذا المنظمات الدولية ووسائل الإعلام بتقارير جديدة عن حجم المأساة والمعاناة لإنسان القطاع ورغم كل ذلك يبقى الحصار وتستمر المعاناة.

وبغض النظر عما يقال هنا وهناك عن كون "إسرائيل" كيان فوق القانون، حيث أنها تمتلك هذه الفوقية بالقانون كذلك؛ نظرا للفيتو الأمريكي الذي يستعمل ضد أي مشروع قرار يدين "إسرائيل". فقد غاب نتيجة لذلك؛ الدور الفعلي للمنظمات العالمية وعلى رأسها الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان و القانون الدولي الإنساني واتفاقيات جنيف المتعلقة بهذا الشأن، وكذا المنظمات الإقليمية وعلى رأسها جامعة الدول العربية.

هذه الظروف جميعا منعت الشعب الفلسطيني في قطاع غزة من حقه في الحصول على الماء و البيئة النظيفة وهي أبسط حقوقه في الحياة وفق ما نصت عليه الشرعة الدولية لحقوق الإنسان. المطلب الثالث: الآثار الاجتماعية.

يعتبر التعليم أهم الجوانب الاجتماعية للإنسان لما يكتسبه من أهمية بالغة في تكوين و تربية الفرد و المجتمع معا، ولذلك سيتم إفراده بالحديث وذلك من الناحيتين؛ المباشرة وغير المباشرة في هذا المطلب. الفرع الأول: الآثار المباشرة.

يعاني قطاع التعليم في الأرض الفلسطينية المحتلة بصفة عامة وفي قطاع غزة بصفة خاصة صعوبات جمة، بسببسته عقود من الاحتلال والقهر من جهة، والحصار المطبق منذ جوان 2007، من الجهة الأخرى.

إن معاناة هذا القطاع لا تتركز في جانب معين كالنقص في التأسيس أو الهياكل التعليمية، بل تعدت كل الحدود، فوصلت إلى ذروة الانسداد خاصة بعد حرب 2008/12/27م و 2009/01/18م، التي كانت آثارها تدميرية إلى حد لا يتصوره إنسان؛ إذ أنه مع بدء الحرب بدأت التقارير التي تعدها الجهات المختصة في الصدور سواء عن الحالة ما قبل أم أثناء الحرب، أي وكأن الحرب قد أوجدت السند القانوني لاحتماية البحث والتقصي في شأن الانتهاكات "الإسرائيلية" والوضعية التي آلت إليها حقوق الإنسان في القطاع.

فقد ورد في تقرير أعدته دائرة الإعلام التربوي الفلسطينية تحت عنوان "آثار الاحتلال التدميرية على العملية التعليمية خلال عام 2008"، ونشرته اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار على موقعها الرسمي على الانترنت بتاريخ 2010/02/09 ما يوضح حجم المعاناة التي يعانيها قطاع التعليم في غزة نورد منه ما يلي:

- في عام 2008 فقدت الأسرة التربوية أكثر من 40 طالبا وطالبة، 33 منهم من قطاع غزة وحده.
- إصابة أكثر من 80 طالبا بجروح مختلفة، بعضها أحدث إعاقات دائمة انعكست سلبا على الأداء التعليمي.
- تعرض أكثر من 10 مدارس لعمليات اقتحام ومداومة وإطلاق قنابل الغاز.
- أدت الاجتياحات الإسرائيلية المتكررة "إلى تعطيل الدوام في 100 مدرسة الأمر الذي سبب في تأخر وصل إلى 150 يوما دراسيا".

- اعتقلت قوات الاحتلال 180 تلميذا من مختلف الأطوار، و60 طالبا جامعيًا، و18 معلما ومدير مدرسة وموظفا، مما أزهق الأسرة التربوية وظهور مشاكل نفسية مختلفة على الطلبة؛ مثل تأكيد حالة الكسل والإحباط أو اللامبالاة أحيانا بسبب ترسخ فكرة عدم القدرة على التنقل أو الإنتاج أو ممارسة الحياة الاجتماعية مما يمكن اعتباره من معوقات التنمية. كما أن سياسة الحصار والإغلاق خلفت آثارا بليغة يمكن ترجمتها في انتشار المشاكل النفسية والسلوكية لدى الأطفال، والتي أخذت منحى متصاعدا بارتفاع حدة العنف داخل المدارس، سواء بين الطلبة أنفسهم أو بينهم وبين معلمهم.⁽²⁴⁾

أما في حرب 2014م؛ وبحسب وزارة التربية الفلسطينية، فإن 24 مدرسة تم تدميرها بشكل كامل خلال العدوان، كما دمر 120 مدرسة بشكل جزئي، وفي المدارس التي تشرف عليها الأونروا؛ طالت الأضرار أكثر من 70 مدرسة، وفي قطاع التعليم العالي طال الدمار 11 مؤسسة.⁽²⁵⁾

الفرع الثاني: الآثار غير المباشرة.

خلال عام 2009م، أعد مركز الميزان لحقوق الإنسان تقريرا إحصائيا حول الخسائر البشرية والمادية التي لحقت بسكان القطاع جراء الاعتداءات الإسرائيلية المذكورة، نورد منها بعض الإحصائيات التي تبين عدم الالتحاق والتسرب بين الطلبة خلال نفس العام؛ وذلك وفق الجدول التالي و الذي يبين حالي عدم الالتحاق والتسرب خلال عام 2009.

النسبة %	العدد	الالتحاق بمقاعد الدراسة
23.75%	252 تلميذ	أتم/ت التعليم بنجاح
05.75%	61 تلميذ	لم يلتحق بعد
35.72%	379 تلميذ	متسرب/ة
34.78%	369 تلميذ	ملتحق/ة حاليا
100%	1061 تلميذ	المجموع

جدول التالي و الذي يبين حالي عدم الالتحاق والتسرب خلال عام⁽²⁶⁾

يبين الجدول عينة تتكون من 1061 تلميذا تمت دراستها، وخلصت تلك الدراسة إلى أن هؤلاء التلاميذ انقطع منهم 61 تلميذا، أي ما نسبته 05.75% من العينة، وتسرب 379 تلميذا أي ما نسبته 35.72% من العينة، وذلك نتيجة الأوضاع الصعبة التي يعانيها سكان القطاع كافة وانعكاساتها السلبية على الظروف المعيشية اليومية. يصف بيتر هانسن "Peter Hansen" المفوض العام لوكالة غوث وتشغيل الفلسطينيين (UNRWA) واقع الطالب الفلسطيني تحت الحصار "الإسرائيلي" قائلا:

"تصوروا إن شتتم التداعيات السياسية الهائلة فيما لو خسر طلاب مدارس العاصمة البريطانية لندن خلال العام الدراسي شهرا كاملا لتعذر وصول المعلمين...تصوروا ابنكم/ابنتكم وهم يعيشون في وضع الهلع و الفرع والخوف؛ لأن طريقهم إلى المدارس يتطلب المرور بجانب الجنود والدبابات والحواجز العسكرية...

هذا الكابوس في حقيقة الأمر، الواقع المعاش الذي يعاني منه كل يوم أولياء الأمور والمعلمون الفلسطينيون وأكثر من مليون طالب في الضفة الغربية وقطاع غزة منذ اندلاع انتفاضة الأقصى في 2000/09/29م".⁽²⁷⁾

لقد اقرت الشرعة الدولية لحقوق الإنسان الحق في التعليم في كل صكوكها، نورد منها على سبيل المثال:

1- المادة 50 من اتفاقية جنيف الرابعة على: "تكفل دولة الاحتلال، بالاستعانة بالسلطات الوطنية والمحلية، حسن تشغيل المنشآت المخصصة لرعاية الأطفال وتعليمهم."

2- المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان: "كل شخص الحق في التعلم..."

3- المادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية: "تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم..."

إن هذه المعاناة والآثار السلبية على بنية قطاع التعليم في غزة، تشكل بالجملة انتهاكا صارخا للشرعة الدولية لحقوق الإنسان التي تنص على ضرورة احترام حق الافراد والمجتمع في التعلم والتعليم.

خاتمة.

نخلص في الأخير أن حقوق الإنسان في قطاع غزة قد استبيحت بصفة شاملة، سواء ما تعلق منها بالفرد أم بالجماعات، وهو ما يعتبر انتهاكا صريحا للشرعة الدولية لحقوق الانسان بكل صكوكها يرقى إلى جرائم حرب تستوجب المسؤولية الدولية الجنائية للعدو "الإسرائيلي" بصفة خاصة، وكل من له علاقة بالحصار بصفة عامة، وهذا ما جاء في الموجز التنفيذي في تقرير بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة المعروف بتقرير "غولد ستون"⁽²⁸⁾، حيث تم التطرق للحصار في الفصل الخامس/ج تحت رقم 28. بما يلي: "ركزت البعثة على عملية العزل الاقتصادي والسياسي الذي تفرضه "إسرائيل" على قطاع غزة، والمشار إليه بصفة عامة باسم "الحصار"، ثم الحديث عن معنى الحصار "ويشمل الحصار تدابير مثل فرض قيود على السلع التي يمكن استيرادها إلى غزة وقفل المعابر الحدودية أمام الأشخاص والسلع والخدمات، وهو ما يستمر أحيانا لأيام بما في ذلك إجراء تخفيضات في الإمداد بالوقود والكهرباء".

ثم تحت رقم 28 أورد التقرير رأي البعثة في الالتزامات "الإسرائيلية". بموجب اتفاقية جنيف الرابعة بقوله: "ومن رأي البعثة أن إسرائيل مازالت ملزمة بموجب اتفاقية جنيف الرابعة وإلى أقصى حد تسمح به الوسائل المتاحة لها بضمان توريد المواد الغذائية واللوازم الطبية ولوازم المستشفيات والسلع الأخرى بغية تلبية الاحتياجات الإنسانية لسكان قطاع غزة دون قيد من القيود".

وبسبب التعتن "الإسرائيلي" بعدم سماحها بفتح تحقيقات جنائية تمثل للمعايير الدولية، فقد ارتأت البعثة تدعيم الولاية العالمية للتحقيق وجاء ذلك تحت رقم 128⁽²⁹⁾: "في سياق القدر المتزايد في عدم استعداد "إسرائيل" لفتح تحقيقات جنائية تمثل للمعايير الدولية، فإن البعثة تدعم الاعتماد على الولاية العالمية كسبيل متاح أمام الدول

للتحقيق في انتهاكات أحكام اتفاقيات جنيف لعام 1949 المتعلقة بارتكاب خروق خطيرة، ولمنع الإفلات من العقاب، وللهوض بالمسؤولية الدولية".

وفي الفصل الثلاثين وفي حديثه عن الاستنتاجات والتوصيات، تحدث التقرير عن المسؤولية والمحاسبة عن الانتهاكات الخطيرة، وقد ورد في الفصل 30/رقم 130 ما يلي: "ثم تقدم البعثة توصيات إلى عدد من هيئات الأمم المتحدة و"إسرائيل" والسلطات الفلسطينية المسؤولة والمجتمع الدولي بشأن ما يلي:

- (أ) المحاسبة عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني. (ب) التعويضات.

- (ج) الانتهاكات الخطيرة لقانون حقوق الإنسان. (د) الحصار التعمير..."

وفي سياق متصل، أكدت بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق في شان العدوان "الإسرائيلي" الأخير على غزة (2014م) إن: "مدى الدمار والمعاناة الإنسانية في قطاع غزة غير مسبوقين وسيؤثران على الأجيال القادمة" وأضافت رئاسة اللجنة: "يسود الإفلات من العقاب على كل المستويات عن الانتهاكات المزمعة التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية في كل من الضفة الغربية و قطاع غزة. و يقول المفوضان أنه "على إسرائيل أن تغير سجلها المؤسف في مساءلة المخطئين". وفي معرض الحديث عن التعاون "الإسرائيلي" مع اللجنة* أوردت: "لم تستجب السلطات الإسرائيلية لطلبات اللجنة المتكررة للحصول على معلومات والإذن بدخول إسرائيل و الأرض الفلسطينية المحتلة المباشر إلا أن اللجنة حصلت على شهادات مروعة مباشرة عن طريق سكايب ومؤتمرات الفيديو عن بعد و المقابلات الهاتفية..."⁽³⁰⁾

إن هذه التصريحات الصادرة عن اللجنة تؤكد يقينا مدى الاستهتار "الإسرائيلي" ليس فقط بحقوق الإنسان وإنما بالمنظومة القانونية بصفة عامة وإفلاتها الفعلي من العقاب ما يفتح الباب على مصراعيه على الانتهاك المستقبلي لهذه للشرعة الدولية لحقوق الإنسان من قبل الجميع.

وخلاصة القول مما سبق، أن "الكيان الإسرائيلي" قد انتهك كل القوانين والأعراف الدولية السائدة في مجال حقوق الإنسان في قطاع غزة وهو ما أقرت به بعثتي الأمم المتحدة لتقصي الحقائق في التقريرين المشار إليها آنفا، الأمر الذي يلقي بالمسؤولية الكاملة على عاتق دولة الاحتلال "إسرائيل" - ومن يساندها - عن هذه الانتهاكات مما يستوجب مساءلتها جنائيا من قبل المجتمع الدولي و كل من يحق له ذلك.

الهوامش

(1) قناة الجزيرة:

http://www.aljazeera.net/mritems/images/2007/12/30/1_747363_1_34.jpg

تاريخ الدخول: 2015/12/16.

(*) حماس حركة من حركات المقاومة الفلسطينية وهي التي تسيطر على قطاع غزة منذ جوان 2006.

(2) وائل أحمد سعد: الحصار، مراجعة وتحرير محسن محمد صالح، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، ط1، نوفمبر 2006، ص 7.

(3) المرجع السابق، ص 64.

- (4) تقرير معلومات-1-: معاناة قطاع غزة تحت الاحتلال "الإسرائيلي"، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان، ط1، 2008م، ص 23.
- (5) جريدة الحياة الجديدة، فلسطين: 2008/05/19.
- (6) منظمة الصحة العالمية، موقع: www.who.int/search/ar
- (7) جريدة الأخبار اللبنانية، 2007/12/07.
- (8) اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار:
- www.freegaza.ps/ar/more.php?view=79YOcy0nNs3Du69tjVnyyumIu1jfxPKNuunzXkRpKQNzIpQTTTG
- تاريخ الدخول: 2010/02/12.
- (9) جريدة الدستور، عمان: 2007/10/22.
- (10) قناة فرانس 24، الموقع الرسمي: www.France24.com/arabic، تاريخ الدخول: 2010/03/26.
- (11) محسن صالح: معاناة الطفل الفلسطيني تحت الاحتلال الإسرائيلي، بيروت، لبنان، ط1، 2008م، ص 54/55.
- (12) مركز الميزان لحقوق الإنسان، الموقع الرسمي: www.mezan.org/ar، تاريخ الدخول: 2010/04/24.
- (13)
- http://www.pchrgaza.org/portal/ar/index.php?option=com_content&id=12308:-
- 872014
- المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، إحصائيات: ضحايا العدوان على قطاع غزة منذ 2014/7/8.
- (14)
- http://www.bbc.com/arabic/middleeast/2015/08/150810_gaza_children_death_rate_orb-banner
- تاريخ الدخول: 2015/12/18.
- (15) تقرير التنمية البشرية لسنة 2014 الصادر عن الأمم المتحدة، ص 58.
- (16) سعيد العابد: الحصار وأثره على حقوق الإنسان، مذكرة ماجستير، جامعة باتنة، 2010، ص 88.
- (17) جريدة الأيام الفلسطينية: 2007/12/31.
- (18) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2007/11/12، الموقع الرسمي:
- www.pchrgaza.org/files/clouse/arabic/repot407.htm
- (19) تقرير معلومات-1-: معاناة قطاع غزة تحت الاحتلال "الإسرائيلي"، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، لبنان، ط1، 2008م، ص 23.
- (20) اللجنة الشعبية لمقاومة الحصار، موقع: www.preegaza.ps، تاريخ الدخول: 2010/02/09.
- *: الاتفاق هي عبارة عن ممرات حفرها الفلسطينيون تحت الأرض على طول الحدود بين غزة ومصر، في محاولة لإدخال "مواد" تمنع إسرائيل إدخالها للقطاع.
- (21) جريدة العربي الجديد (بتصرف)، موقع: <http://www.alaraby.co.uk/politics/2015/9/17> ...
- تاريخ النشر: 2015/09/18، تاريخ الدخول على الموقع: 2015/12/23.
- (22) وكالة الأناضول، موقع: <http://aa.com.tr/ar>، تاريخ النشر: 2015/12/23، تاريخ الدخول: 2015/12/23.

- (23) المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، 2007/11/12، موقع: www.pchrgaza.org/files/clouse/arabic/repot407.html
- (24) اللجنة الشعبية لمواجهة الحصار موقع: <http://www.freegaza.ps/ar/more.php?view=79YOcy0nNs3Du69tjVnyyumIu1jfxPKNuunzXkRpKQNzIwQ3TTGG> تاريخ الدخول: 2009/02/09.
- (25) <http://www.wafa.ps/arabic/index.php?action=detail&id=183654> وكالة الانباء الفلسطينية، تاريخ الدخول: 2015/12/22.
- (26) مركز الميزان لحقوق الإنسان: تقرير حول الخسائر البشرية والمادية التي لحقت بسكان قطاع غزة جراء الاعتداءات المتكررة "للإسرائيليين" بتاريخ 2009/12/31 موقع: www.mezan.org تاريخ الدخول: 2010/02/11.
- (27) محسن صالح: معاناة الطفل الفلسطيني تحت الاحتلال الإسرائيلي، بيروت، لبنان، ط1، 2008، ص 82.
- (28) في 3 أبريل 2009، أنشأ رئيس مجلس حقوق الإنسان بعثة الأمم المتحدة لتقصي الحقائق بشأن النزاع في غزة مسنداً إليها ولاية قوامها "التحقيق في جميع انتهاكات حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي التي تكون قد ارتكبت في أي وقت في سياق العمليات التي جرى القيام بها في غزة في أثناء الفترة من - 27 ديسمبر 2008 إلى 18 جانفي 2009-، سواء ارتكبت قبل هذه العمليات أو أثناءها أو بعدها وقد قام رئيس المجلس بتعيين القاضي "ريتشارد جولد ستون" برئاسة هذه البعثة والوثيقة المنشأة لهذه البعثة تحمل رقم: A/HR/12/48/ADVANCe1)، الموقع الرسمي للأمم المتحدة: www.un.org.
- (29) الموجز التنفيذي لتقرير غولد ستون، الوثيقة تحت رقم (AdVANCe) A/HRC/12/48، ص 27.
- (30) موقع الأمم المتحدة، حقوق الإنسان، مكتب المفوض السامي، تاريخ الدخول: 2015/12/22.
- <http://www.ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=16119&LangID=A>
- *: أسست اللجنة بموجب قرار رقم A/HRC/RES/S-21/1 الصادر عن مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة.